تفريغات سلسلة الهدى والنور

الشريط رقم: 147

للعلاَّمة المُحدِّث:

محمَّد ناصر الدِّين الألبانيّ
-رحمه الله-

سلسلة الهدى والنور-147

محتويات الشريط :-



ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

السائل : ... هذا زبون بطبيعته بفاصله, بعطيه إياه مثلا بسعر الجملة, بيأتي زبون ثاني ما بفاصله ... هل في المعاملتين هذه, يعني هل يجوز البيع هذا في المعاملتين هاتين بسعر يختلف لأنه هذا ما فاصلته؟

الشيخ : قلنا هذا يجوز, الجواب كما قلنا مرارا الربح ... إذا كان واثق بك أنك مش رايح تغرر به, مش رايح تعلق كلابتك عليه, فالربح ليس محدودا وهو جائز, فيجب أن نلاحظ هذه الدقائق, يعني رجلان جاءوا عندك واحد بعته بثمانية كما قلت, وواحد بعشرة, والاثنان غريبان عنك, قلت له بعشرة ساومك الأول فبعته بثمانية, جاءك رجل آخر غريب عنك تماما, كم بعشرة تفضل هذه عشرة ما في مانع, لكن يأتيك واحد واثق بك أنك مش رايح تغرر فيه, لا تأخذ منه زيادة, فإذا حينذاك أنت علقت عليه, وهذا ما يجوز.

شوف الآن شو بصير ببيع التقسيط, يقول بعض الناس يا أخي الربح محدد, بنقول له لا, لا غير محدد, طيب مادام مش محدد, اللي بده يشتري بالكاش بربح منه بالمئة عشرة, اللي بده يشتري بالتقسيط بربح بالمئة خمسة عشر, ليش ما بتربح من يلي بده يشتري منك بالنقد بالمئة خمسة عشر, هذا غير محدد, إذا نستغل كلمة مش محدد الربح في تسليك الحكم المخالف للشرع, يعني الأخذ مقابل الدين هذا ربا كما ذكرنا ذلك مرارا وتكرارا,

وهو يقول مادام أن الربح غير محدد أنا بشتري ببيع بالسعر يلي بروق لي, معليش لكن ليش حددت السعر بالنسبة للكاش, وما رفعته مع أنه حلال, وبالنسبة للتقسيط رفعته مع أنه حرام, عرفت كيف؟ فإذا الصورة اللي أنت عرضتها جائزة, بس نبعد عن قضية التغرير بالإنسان المسلم قيادة أمره لك, واضح؟

السائل : مثلا الكويتي هذا لو أنه ما رفع الأسعار على نفس البضاعة مرة واحدة, وسواها مثل بعضها, لو جاءت شحنة ثانية مستقبلا وحط عليها ربح مئة بالمئة فيكون ...

الشيخ : لا, ليس له ذلك, لا حول ولا قوة إلا بالله ... يا أخي هذا يلي بننظر له لبعيد, شو يلي دفعه يضع هذا السعر؟ هو كون الربح في الشرع مباحا وغير محدد, أم يخلص من مشكلة التفريق بين الكاش وبين التقسيط.

السائل : هذا ربا.

الشيخ : ها هو هنا فإن كان اللي دفعه هو هذا لم يستفد شيئا.

السائل : طيب بالنسبة للزيادة ...

الشيخ : والله يعلم بما في نيته, هذا هو.

السائل : ... هل يجوز أن يأخذ ... ؟

الشيخ : آه مع البيان يجوز, يعني أنت السمسار وأنا البائع وهذا المشتري, أنا أسألك أريد أرضا أريد دارا, بتقول أنت عندي, لكن أريد منك خمسة بالمئة عشرة بالمئة, بتحكي مع الرجل بتقول له هذا الربح أو العمولة أريدها منك, هو شو يفهم منك؟

السائل : ... تحطه لغيرك

الشيخ : ها. هذا ما يجوز, أما لما بتكون أنت تأخذ عمولة متناسبة مع جهدك, تعبك شغلك إلى آخره, وبتوزعها على الفريقين, وكل من الفريقين يعلم منك أنك تأخذ من كليهما, ولا يعلم أنه أنت الثاني مالك أخذ منه, وأنت رايح تأخذ منه كل الفرق, فمع البيان بتطرد الشيطان.

السائل : لازم البيان

الشيخ : يجب البيان لدفع الغرر.

السائل : جائز تغييره.

الشيخ : جائز تغيره, يجوز شو المانع, يعني الآن الإنسان لما بيقول حكم الشرع أنه والله الربح مش محدود, مش معناه أن الإنسان بيشلح الناس تشليح, لأنه راح ينشلح هو لما هو يريد رفع نسبة الربح رايح يفقر هو, لكن لما الشرع لما ما حدد نسبة الربح هو لأنه تجارة ممكن تطلع وممكن تنزل, ثم الربح بتعرف بيختلف بالنسبة للشيء

المباع, يعني إذا كان الإنسان كل يوم بحاجة له بطبيعة الحال بيكون ربحه قليل, وعلى العكس بالعكس تماما وهذا الشيء معروف تجاريا واقتصاديا, ومن حكمة الله البالغة أنه ما فرض نسبة معينة من الربح, كما يقول بعض الناس, بينقلوا عن بعض المشايخ بس له الثلث فقط ما في هيك في الإسلام إطلاقا, ومش معقول في الوقع أن يكون في هيك تحديد, لأنه رب إنسان يعني يكون عند شيء يعتبر من الآثار القديمة, هذا ممكن يربح أضعاف مضاعفة, قد الثمن أضعاف مضاعفة وبالعكس الملح البضاعة متيسرة إلى آخره, يشكوا مثلا التجار من الرز, يقولوا أنهم يربحوا بالكيس ربع دينار, أو ما يربحوا, فالشيء الذي يستهلك بكثرة بطبيعة الحال يكون ربحه أقل, فلما يقال إن الربح غير محدود مش معناه أن الإنسان ينطلق ويضع من الأرباح ما لا تطيقه الناس لأن الخسارة رايحة ترجع عليه, لأنهم رايحين يتركوه ويفتشوا عن غيره, أي نعم.

السائل : السؤال الأول : إذا كان التاجر يبيع بضاعة بأسعار مختلفة نقدا أو دين, هل يجوز له أن يسجل للمدين بسعر مرتفع أم بسعر منخفض؟

الشيخ : تقصد بالمدين إيش يعني, يريد أن يشتري بالدين؟

أبو ليلى : أي نعم, هو يريد يشتري بالدين, هو يبيع نقدا أو تقسيط بأسعار مختلفة, ما عنده مثلا النقدي محدود بدينار وأقساط بدينار وعشرين, هو يبيع هذا بدينار وتسعين وبدينار ونصف, فيأتي عليه واحد من الأصدقاء, فهل يسجل عليه هذه السلعة بالسعر الأعلى أو المنخفض؟

الشيخ : طيب سعر التقسيط والنقد مش قلنا أنه مش لازم ما يكون تفاوت بين السعرين؟

أبو ليلى : نعم.

الشيخ : طيب هو يبيع بعض الناس بالتقسيط بسعر أقل مما يبيع بعض الناس بالنقد.

أبو ليلى : ممكن أستاذي.

الشيخ : الجواب ممكن ما يرضني كلمة ممكن ما يشبعني, لا هل هذا واقع, هل هذا واقع؟

أبو ليلى : واقع أستاذ.

الشيخ : ليش؟

أبو ليلى : أعطيك مثالا أستاذي.

الشيخ : لا بس أنت أجبني على سؤالي, لا تعطيني مثالا, كيف يقع إنسان يبيع لشخص بنقد بثمن أغلى من شخص آخر يبيعه بالتقسيط.

أبو ليلى : أستاذنا لأنه ما عنده أسعار محدودة.

أبو يحيى : أنا بعطي ...

الشيخ : أنت أبو يحيى ما يجوز تعطي, لأنه لما أنت كنت تحكي صاحبك ما كان يحكي ...

أبو ليلى : ممكن أبيع شيخي بسعر أقل على الدفتر ...

السائل : ...

الشيخ : أنا ما فهمت شو السبب, صاحب التقسيط تبيعه أقل من صاحب النقد, صاحب النقد أخذت منه زيادة.

أبو ليلى : لأنه السعر غير محدود حتى آخذ زيادة .

الشيخ : قلنا تلك الساعة : (**إنما الأعمال بالنيات** ...) لماذا أخذت من صاحب النقد زيادة عن سعر التقسيط؟

السائل : ...

الشيخ : يا أخي أنا أسألك عن نيتك مش عن العمل.

أبو ليلى : أستاذي ما في نية بس بدي أقلل الربح هذا عن هذا.

الشيخ : طيب هذا الدافع الربح, لماذا لم تربح من صاحب التقسيط, فهنا داعي الربح أقوى, ولذلك الناس اليوم اللي ما يلتزموا الشرع يأخذون من صاحب التقسيط أكثر, فأنت شو اللي دفعك على عكس الموضوع, لابد في شيء, فنحن حتى نستطيع أن نقول يجوز أو لا يجوز نريد أن نعرف الدافع, ما هو الذي دفعك أن تأخذ من صاحب النقد أزيد, أنا عمليا ما أتصور هذا الشيء.

أبو ليلى : أنا عندي صورة ممكن أذكرها لك.

الشيخ : يا أخي ما بدي صور, لا تتعب حالك قل لي أنت ما هو الدافع لما تقول لي الربح, ما يقنع هذا الجواب أي إنسان, لماذا؟ لأن الربح موجود في الصورتين, في بيع النقد وفي بيع التقسيط.

أبو ليلى : خليني أذكر السبب.

الشيخ : تفضل أنا شو عم أسألك.

أبو ليلى : حضر عندي يا أستاذ بعض الزبائن ...

الشيخ : لا أريد مثالا.

أبو ليلى : المثال إذا سمعته مني ...

الشيخ : لا يا حبيبي لا, لأن المثال, طول بالك أبا يحيى صار لك ساعة عم تحكي, الآن استريح, فالصورة التي تحكيها أنت اسمع الله يهديك الصورة اللي بدك تحكيها عمل, صح؟ أنا ما أسأل عن عمل, أسأل عما في القلب, شو اللي دفعك أن تأخذ من اللي بعته بالنقد زيادة عن اللي بعته بالتقسيط, ما هو الدافع لذلك؟ مع أن المعروف عرفا عند الناس واللي ما يعرفوا حكم الشرع أو يعرفوه ويحرفوا عنه العكس, التساهل مع اللي يشتري بالنقد والتشديد مع اللي يشتري بالتقسيط, أنا أسأل عن الدافع اللي هو أمر قلبي, أنت بدك تحكي مثال ومثال ومثال.

السائل : الدافع قد يكون ...

الشيخ : وقد لا يكون, ما يفيدك شيء أبو يحيى, بس تقول قد يكون وتقابل بقد لا يكون, فحينئذ اسمح لي شوية , المقصود التفاهم لماذا أنت تقول قد يكون كذا, أقول لك أنا باعترافك بالقدقدة قد يكون غير كذا, فأنا أمسك هذه, أمسك الغير أحكي لي عن الغير لا تحكي لي قد يكون, إيش شريكي, جيب واحد ليس شريكك.

السائل : ...

الشيخ : شوف هذا هو, هذا هو قلب الأمور اللي نخاف منها تماما.

أبو يحيى : ... ارخص للتقسيط لأنه واحد تعمل معي كثيرا

الشيخ : يا أبا يحيى ولا تؤاخذني, علي يا هامان, اسمح لي حتى أوضح لك الكلمة, أنا واضع هدف أريد أربح بالمئة عشرة, ولا بد يعني, وبصورة عامة بعت بالنقد وربحت بالمئة خمسة عشر, كويس, وبعت بالتقسيط بالمئة خمسة, ما هو الذي دفعني أنه أبيع بالنقد بالمئة خمسة عشر آخذ منه ربح, لابد ...

أبو يحيى : جاءني مرتين ...

الشيخ : هوجاءك مرتين هذا الدافع هذه المشكلة, يا حبيبي أعطوني الدافع القصد.

السائل : واحد جاءه زبون قوي محترم ...

الشيخ : مدهن يعني؟

السائل : لا خلقا, وجاء على باله أن يكرمه عنده ...

الشيخ : رجعت تسلم على أبي يحيى, هو أخذ الصورة المعاكسة

السائل : ...

الشيخ : وضعت مثالا للتوضيح أنا مبدئي العام آخذ ربح بالمئة عشرة, أبيع لصاحب التقسيط على أساس أربح بالمئة خمسة واللي بدو يشتري مني نقدا أربح منه خمسة عشر بالمئة, ... ما هو الدافع لمثل المعاملة هذه؟ الخلاصة

يا أخي أنا أخشى أن يدخل عمل الشيطان فيها, هذه القضية لأن هذا الوضع غير طبيعي ابدا.

السائل : غير منطقي.

الشيخ : نعم هذا غير طبيعي أنك تأخذ عن صاحب النقد زيادة عن صاحب التقسيط.

السائل : منطقه غير منطقي.

الشيخ : فعلا غير منطقي.

السائل : مش معقول ...

الشيخ : يا أبا يحيى أنت أظن نسيت الصورة اللي سأل عنها أخونا أبو أحمد هنا, واحد يشتري بالتقسيط يسجل عليه كذا, بالنقد يسجل عليه زيادة. كيف هذه؟

أبو ليلى : أحيانا أستاذي بكون موجود في النقد وبالعكس ... يصير

الشيخ : هذه ما فيها خلاف الآن.

السائل : المثل اللي وضع غير طبيعي وغير منطقي.

الشيخ : أبدا.

السائل : إما الصيغة الثانية اللي حكى عنها عدنان إذا عرف حال إنسان ونزل وقال: بعد خمسة أشهر ...

الشيخ : وضربت أنت مثال شلون اشتريت السيارة, لكن شراء السيارة غير المواضيع كلها, صار بحث علمي وحرام, لحتى باعني الرجل بسعر النقد, هذه رأسا نقدا كذا وتقسيط كذا, على كيفه ينزل, وعلى العكس المنطق التجاري اليوم, أعانك الله, لما أنت تتولى الساحة بحديثك المكرر لا أحد يعترض عليك.

السائل : أنا صابر وما اعترضت.

الشيخ : وما جزاء الإحسان إلا الإحسان صبروا عليك.

أبو ليلى : سؤال يا شيخ, زوج ملتزم وعنده زوجة مريضة وسبق لهذا الزوج قبل التزامه كانت زوجته مريض وذهب بها إلى أكثر من طبيب, وآخر قرار من الطبيب إجراء عملية جراحية, ووافق هذا الزوج على هذه العملية, وقال الطبيب يستمر على معالجة هذا المرض لمدة سنتين فقط, وبعد رجوع هذا المرض إلى الزوجة كان الزوج ملتزما ومتعصبا, قلت له الزوجة أريد أن أذهب إلى الطبيب, فقال لها: الله هو الشافي لا أذهب معك إلى الطبيب, فلو هذه الزوجة يعني أصيبت بشيء من المعرض قد يطول معها, فهل على هذا الزوج إثم إذا ما أخذها عند الطبيب؟

الشيخ : الجواب يختلف الأمر من مرض لآخر, إذا كان المرض بحكم طبيب مسلم أنه مرض قد يعرض المرأة

للهلاك, وأنه لابد من إجراء عملية لها, فيكون حينئذ الزوج مسؤولا عنها فيما إذا عرض له عارض, أما إذا كان الطبيب المسلم يحكم بأن هذا المرض لا خطورة على المرأة منه ولا سيما إذا كان المعالج لهذا المرض هو رجل, والمعالجة تتطلب الكشف على عورة المرأة, فحينئذ لا يجوز إلا إذا حكم الطبيب المسلم بضرورة المعالجة, في هذه الحالة يبحث ويفتش عن الطبيبة, فإن وجدت فبها, وإلا انتقل إلى الطبيب المسلم المعروف بحسن خلقه, فإن كان المرض يخشى منه الضرر على الزوجة, فالزوج والحالة هذه مسؤول, وإذا كان فعلا ملتزما كما قال, فمن نتائج التزامه إن كان صادقا في التزامه, أن يتبنى في حكم الله عز وجل أمر نبيه عليه السلام في قوله: **(تداووا عباد الله فإن الله الذي ينزل الداء إلا وأنزل له دواء)**.

فإذا على هذا الزوج أن يسأل الطبيب المسلم الحاذق عن هذا المرض الذي أ لم بتلك الزوجة, هل يخشى عليها منه أم لا؟ فإن كان الجواب يخشى فعليه فورا أن يأخذها إلى الطبيبة كما قلنا إن وجدت, وإلا فإلى الطبيب, لعلي اجبتك؟

أبو ليلى : نعم, جزاك الله خيرا.

الشيخ : وإياك .

السائل : ...

الشيخ : خل بالك أسئلتك لها ... الأسئلة السابقة مالها ...

السائل : اللحوم المستوردة البلغارية ... نحن لانعرف ذلك ولا نسأل عنه ... شغال في المصنع ... يعني إذا قالوا لنا مسلم غير مسلم ... قال لي بصير طلب شديد على هذه اللحوم لأنها تستهلك بكميات كبيرة ...

الشيخ : البلدي بلدي؟.

السائل : مش البلدي, المستورد مثل البلغاري, ومنعوا التركي وهي بلاد إسلامية, قال صار لي عشرون سنة والدي لحام : وهذه اللحمة على الأقل كلها مذبوحة, قال تعال شوف مكان الذبح كيف مبين, والدم مبين ومبين أيضا الذبحة الثانية قطعة الرأس تختلف عن الأولى, ذبحة الرأس بيضاء الآن, بين ذبح يدك شوف الدم على الرقبة, فقال: هذا الذبح كما ترى, قلت له أن الأخ هذا أكد لنا هذا الكلام, فنحن سؤالنا أن هل هذا الذبح جائز ونحن لا ندري كيف هذا الذابح : مسلم شيوعي نصراني دولة شيوعية فيها ... مختلفة فهل يجوز لنا أن نأكل منها؟

الشيخ : ما سمعت رأي الشيخ سابقا جوابا عن هذا السؤال اللي ما يخلي الإنسان يحوص ويلوص يمينا أو شمالا.

السائل : لابد بدنا نثبتك, معروفة هذه.

الشيخ : أقول ما عرفت الجواب سابقا؟

السائل : القاعدة : من علم أنه إذا ذبح ذبحا شرعيا فحلال.

الشيخ : لا إله إلا الله.

السائل : هنا ذبح بالسكين يذبح بالسكين, هذه الصورة التي تصلك. نريد الجواب على قدر السؤال

الشيخ : الجواب واحدة من ثلاث: من علم أنه ذبح ذبحا شرعيا وممن تحل ذبيحته فهو حلال, حلال زلال, ومن علم اختلال أحد الشرطين فهو حرام, ومن لم يعلم لا هذا ولا هذا, فدع ما يريبك إلى مالا يريبك.

السائل : المسألة والله يا شيخ ما فيها نقاش.

الشيخ : ما فيها نقاش, يعني ولو كان الشيخ علي يناقش.

السائل : أنا بقول ...

الشيخ : قال بده يقول.

السائل : هذا الكتابي لو كان ...

الشيخ : هو بده يحكي الآن ...

السائل : هذا الذابح الذي نحن لا نعرف عقيدته ما يكفي أنه نحن نسمي ونأكل؟

الشيخ : أنا جاوبتك.

السائل : جاوبتني أنه ما يجزئ.

الشيخ : من علم بأنه ذبح والذابح ممن تحل لنا ذبيحته فحلال, ومن علم العكس فحرام, ومن لم يعلم لا هذا ولا هذا فدع ما يريبك إلى مالا يريبك.

السائل : يعني أقول خلي الشيخ يتساهل خليها النص.

الشيخ : أنا ما أقول لك ما يجوز, يعني الآن تسألني بعد ما صرحت لك مرتين أو ثلاثة أنه فيه ثلاثة احتمالات, أجعل لك الثلاث احتمالات احتمال واحد .؟

السائل : بدنا مدد من الأخ أبي محمد وعنده فكرة.

الشيخ : بس إذا بدك مدد من سيدي أبي محمد, يمكن يخرب عليك أكثر مما خرب عليك الشيخ.

السائل : ...

الشيخ : أهل الكتاب يهودي أو نصراني

السائل : ... شيوعي

الشيخ : مثل المسلم, ماذا يشترط فيه؟

السائل : بني الإسلام على خمسة.

الشيخ : عفوا اسمحوا لي عدنان يقول: بني الإسلام على خمس؛ شو تعني أنت بإشارتك إلى هذا الحديث, ما الذي تعنيه؟

السائل : هو يعني قواعد الإسلام.

الشيخ : يعني اللي ما يصلي ويذبح ما تحل ذبيحته؟

السائل : ما بعرف.

الشيخ : شلون ما بعرف, مين جاب الحديث أنا أو أنت؟

السائل : أنا أشترط أن يكون مسلما.

الشيخ : أنا قلت مسلم يعني مسلم, من هو المسلم؟

السائل : اللي يمشي على ما بني عليه الإسلام.

الشيخ : هو هذا الجواب لكن الظاهر عدنان يريد أن يبعد شوي, طول بالك طول بالك, الآن المعنى الذي أنت ترمي إليه يا ترى لعله منه قوله عليه السلام: **(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)**.

السائل : ...

الشيخ : شايف الآن كان جواب علي أحسن من غيره, يعني أنا سألتك تعني هذا, فالجواب تعني أو لا تعني.

السائل : لا أعني.

الشيخ : لا تعني, إذا ما الذي تعنيه, هذه الذي سألتك آنفا, أنت ورطت حالك لما جبت الحديث.

السائل : ...

الشيخ : آه, يا شيخ علي يعني أنت ما تدري لو أن ... ذبح بالسكينة ما تحل ذبيحته؟

السائل : ...

الشيخ : فإذا لازم تأكل لحمة

السائل : ... المانيا

الشيخ : بتفترض أنه كلهم ذميون ...

السائل : ... ما عندهم مذابح خاصة

الشيخ : بس هذا لا يرد على كلام أبي يحيى, أي نعم.

السائل : الذبح بالسكين شرط ...

الشيخ : شو الشيء الذي استفدته الآن وما كنت مستفيده من قديم الزمان.

السائل : كثير.

الشيخ : شلون كثير يعني, في المسألة هذه هل لأول مرة تسمع في الجواب الموجز اللي دفعك تحكي البيان هذا, يعني أنت يا أبا يحيى أنت ما سمعت جوابي حول الذبائح البلغارية أو اللحم البلغاري.

أبو يحيى : ...

الشيخ : هذه سمعته مني, لا, لا عفوا, أنا أسألك سؤال لأني الآن استغربت قولك أنه الآن طلعنا الآن بنتيجة غير النتيجة السابقة. معليش أنا أسألك سؤال بارك الله فيك, ما سبق أنك سمعت هذا الجواب فيما مضى من الزمان؟ أنا هذه صارت عندي كليشة مدبوغة, أنه يجاوب هذا الجواب, المهم أخي الآن بجاوبك على كلامك أنت, علما أن جوابي الموجز هو معناه تقديم جواب لسؤالك هذا المفصل, لأنه أنت أحد رجلين, أنا حطيت ثلاثة رجال, رجل يعلم أنها ذبحت ذبحا شرعيا, ومن ذابح تحل ذبيحته, هذا رجل, رجل ثاني يعلم العكس تماما, يعني اختل شرطان أو أحدهما على الأقل, رجل ثالث لا يدري لا هيك ولا هيك, وكل واحد له حكمه, هذا كان واضح في جوابي, أنت الآن تنصب حالك ونفسك وتقول أنا أعلم أن الذين يذبحون هم أهل الكتاب, وأنهم يذبحون ذبحا شرعيا, ولا يقتلون قتلا.

شو أنا بدي أعطيك جواب, أنا قدمت الجواب خلاص, لكن يقبل المناقشة من حيث الذبح لا من حيث الذابحين, لأنه أنا بقول اللي هو ألقى في نفسك تماما, أنا دائما بقوله: أنه نحن ننظر إلى الشعب الألماني أو الشعب البريطاني أو الشعب الأمريكي, نقول هؤلاء نصارى, كما نقول عن الشعب السعودي والأردني والمصري مسلم, لكن في هؤلاء المسلمين من ارتدوا عن دينهم, منهم من يكون النصارى خير منهم إلى آخره, لكن هؤلاء ما يشكلوا أمة, وتخرج على هذه الأمة أن تكون غير مسلمة, لا, لا يزال هؤلاء مسلمون هنا وهناك, وكذلك النصارى في تلك البلاد هم نصارى, لسنا مكلفين شرعا أن نعرف هوية كل ذابح لكل ذبيحة يذبحها, هذا تشديد ما لا يطاق شرعا, لكن هذه الأمة أمة نصرانية, هذا هو الظاهر, لا نتعمق لمعرفة هويات أفراد الذابحين, إن كان أنت مقتنع أنها تذبح كما ذكرت عن ذاك التركي, فأنت الذي ستدان أمام الله وتحاسب أنك أكلت ذبيحة وما أكلت قتيلا, لكن ممكن إنسان يعترض على هذا البيان أو هذا الحكم أن يقال أنه الألمان يذبحوا على

الطريقة الإسلامية, وأعني شيئا حينما أقول على الطريقة الإسلامية, وهو إسالة الدم, لأنه الطريقة الإسلامية ككثير من الأحكام الشرعية فيها ما لابد منه كما نقول بالنسبة للصلاة ركن وشرط, وبعدين درجة ثانية فرض, وفي كمان بالنسبة للذبح الإسلامي ما يجوز إسلاميا أن تذبح الذبيحة أمام أختها, لكن هذه إذا ذبحت حلت مش حرمت, لكن حرم على الذابح أن يذبحها أمام أختها وهي ترى وتنظر, فنحن نقصد بالطريقة الإسلامية أنها ذبحت وأسيل دمها, أما ضربوها برصاص أو بلطة ما أدري إيش في هناك صفات تروى, هذا ما يهمنا, يهمنا أنه الثور ضربوه بالبلطة ووقع أرضا ثم سال دمه, سال الدم حلت, لكن فعلهم ما حل إسلاميا, تعذيبهم لها بالضرب, هذا لا يجوز إسلاميا, تعذيبهم لها بالضرب, هذا لا يجوز إسلاميا, لكن من حيث أكل هذه الذبيحة حل ما دام أنه سال دمها.

هنا الآن تأتي روايات مختلفة كل الاختلاف من حيث أنها تذبح أو لا تذبح, وأنا لا يجوز لي أبدا لا شرعا ولا عقلا أني أحكم أنها تذبح أو لا تذبح, لكن قرارة نفسي أعتقد أن هؤلاء الأوروبيين يعرفون قيمة الوقت, وأن الوقت مورد الذهب الطنان الرنان, لذلك مش معقول يذبحوا على الطريقة الإسلامية إطلاقا, يذبحوا على الطريقة المادية, اللي في ساعة واحدة تقدم لهم ذبائح على تعبيرهم هم بالعشرات إن لم نقل بالمئات, أما الطريقة الإسلامية كل وحدة تريد سحب سكين وتوجيه للقبلة وإلى آخره من أجل إسالة دمها, برجع وأقول ليس لي أن أحكم هيك أو هيك, لكن أنت وزيد وبكر يلي بدهم يأكلوا, إن كان صار عندهم اطمئنان في نفوسهم الاطمئنان الأول ما ذكرته أنت, أنا مش شايف هذه أمة نصرانية.

الثاني: أنك بتقول يذبحوا صحيح يرموها برصاص إلى آخره, لكن أسيل دمها بالسكين فأنت وما تدين, إن كنت تعتقد أنه هذا فعلا واقع هناك فيجوز أن تأكل, أنا عندي تجربة واحدة قدر لي منذ عشر سنوات أكثر أو أقل ذهبت إلى بريطانيا, وذهبت إلى قرية فيها رجل سلفي باكستاني, عنده منحر على الطريقة الفنية وعلى الذبح الإسلامي تماما, وزرت المنحر هذا بناية كبيرة جدا, ومنظم تنظيم عصري, فيه مكان زريبة للغنم, لما بدهم يذبحوا ينقلوا الرؤوس هكذا على التسلسل إلى مكان ضيق فيه شخصان, أحدهما يحمل الدابة يضجعها والثاني يذبحها, وفيه مجرى للدم طبعا يسيل إلى مكان معين, مجرد ما ذبح الأول رأسا يشنكلها ويعلقها بسكة ويدفعها هيك دفع يمكن مسافة عشرة أمتار من المكان, بتروح على السكة هيك وتلف إلى غرفة ثانية, سكة طبعا متسلسلة بالنزول, ودخلنا هناك وإذا شخص واقف ينتظر الذبيحة, وظيفته فقط يسلخ الجلد, لا شيء الجلد يسلخه ويضعه في برميل, يدفعها دفعة يستلمها رجل ثالث, هذا الرجل وظيفته شق البطن, ويطالع الأمعاء والمصارين والكرشة وإلى آخره, ويدفعها الدفعة الرابعة للرابع, فقط وظيفته الماء الدافق بقوة, يصبها على هذه الذبيحة, بتطلع نظيفة, عم

تلمع لمع, يدفعها الدفعة الأخيرة إلى الميزان ويوضع الوزن ويسجل, قال لي هذا صاحبنا, صار الإنجليز يشترون من عنده, الإنجليز صاروا يشترون من عنده, لأنهم وجدوا طريقة إسالة الدم, وهي معروفة طبيا, يعني أنه أصح, لكن سبحان الله, الله أضلهم على علم, بسبب الطريقة اللاشرعية اللي يذبحوها هم, فإقبال الإنجليز على ذبيحة هذا الرجل المسلم دليل أنه الإنجليز ما يذبحوا الذبح الشرعي, لكن مع ذلك لا استطيع أن أقول في كل بلد مثل الألمان البلغار, أنهم يذبحوا على الطريقة الإسلامية أو ما يذبحوا, لا أستطيع أن أقول, لكن أنا أوكل الأمر إلى كل مكلف هو ما يدين الله به.

لكن إيش رايكم بالنسبة للحم البلغاري, أنا سمعت أو قرأت, لكنه خبر صحيح أنه نفس وزير الأوقاف عبد العزيز الخياط, أعلن أنه الذبائح اللي تأتي إلينا على أنها مذبوحة على الطريقة الإسلامية تبين لنا أن الأمر ليس كذلك, مع أن هذا الأمر عجيب جدا, رجل مسؤول يحاول يسلك الأمور بأقرب طريق, يعلنها معناه أنه هو اكتشف شيئا, ونحن من أجل هذا الشيء الذي اكتشف, كنا نحذر ونقول من ومن ومن وحدة من الثلاثة, فإذا كان هذا الوزير المسؤول يعلن هكذا, كيف بعد ذلك نطمئن للحم البلغاري نعم.

السائل : ...

الشيخ : هذا سبق الجواب عليه, إذا سال الدم حل, لكن الطريقة لا تحل, ضربت لك مثالا الذبيحة تذبح أمام أختها, أمام أختها, هذه لا تجوز إسلاميا, لكن جائز أكلها.

السائل : لا ...

الشيخ : لا تقول لا, لا تقول لا, أنت عليك بعد ما سألت السؤال أنك تفهم الجواب, مش تقول هيك ضرب, لا شلون لا, قل أنا ما فهمت الجواب.

السائل : طيب ما فهمت الجواب.

الشيخ : ضربنا لك مثالا, أن الإسلام ينهى عن ذبح الشاة أمام أختها, لكن إذا ذبحت حل أكلها.

السائل : ...

الشيخ : الله يهديك, الآن بدنا نحكي عن كيفية الذبح, لأنه ما عرفنا شلون لما نقول ذبحت ما تعرف شو معنى ذبحت؟ لا حول ولا قوة إل بالله.

السائل : ...

الشيخ : الله يهديك

السائل : آمين

الشيخ : بقول لك ذكرت آنفا أنه الشاة إذا ذبحت أمام أختها, لا يجوز شرعا هذا الذبح, لكن هذا الذبح يحلل أكلها, مفهوم هذا الجواب؟

السائل : نعم مفهوم.

الشيخ : السؤال تبعك هذا جوابه, يا أخي في شيء من أجل تحليل أكلها, وفي شيء من أجل يحلل طريقة ذبحها, فطريق ...

السائل : ...

الشيخ : اسمع الله يهديك, اسمع, فطريقة ذبحها من هنا تعذيب للحيوانات, مثل ذبح الشاة أمام أختها, لكن لما ذبحت حل أكلها, لكن الطريقة اللي ذبحت عليها طريقة ينهى عنها الشارع, سؤالك أنت تذبح من فوق رقبتها سال دمها, سيلان دمها يحلل أكلها لكن طريقة الذبح حرام لا يجوز, لأنه فيه تعذيب.

السائل : النقطة الثانية.

الشيخ : وهي؟

السائل : النقطة الثانية يطلق عليها الرصاص قبل ذبحها

الشيخ : إذا خلص حرمت حرمت, هو عم يقول ... تفضل.

السائل : طولنا الموضوع ... أنا رحت عشرة وعشرين وكنت شاهدا عن بعد وبدون موعد رأيت هذه الذبائح ... بالسكين

السائل : بعد الذبائح تموت ...

الشيخ : اسمح لي ولو قطعت كلامك, إذا بدك تقضي على الشيخ علي ارميه بوزيره, قل له يعني الوزير تبعك كذاب.

السائل : لا كيف وزيري كذاب.

الشيخ : طيب إذا ليش أنت عم دافع, أنت هو بقول لك.

السائل : وزيري شو يقول؟

الشيخ : يقول ثبت أنه ليس صحيح أن اللحم البلغاري تذبح على الطريقة الإسلامية, وأنت تؤكد أنها تذبح على الطريقة الإسلامية, هذه طريقة إسلامية بالسكين, هذه الطريقة الإسلامية, فمعناه؟

السائل : والله ...

الشيخ : دكتور يا دكتور عرفت كيف تؤكل الكتف, ها صدق للوزير الآن.

السائل : يعني هل إسالة الدماء حصل فيها تأكيد أنه ما تكون ميتة؟ في بعض الذبائح تموت بالصعق الكهربائي أو من الطلقة ...

الشيخ : نعم, في بعض الذبائح تموت.

السائل : نعم تموت نتيجة الطلقة أو الصعق الكهربائي قبل الذبح ... .

السائل : بالنسبة لآيات الصفات اللي يقرأ ويطلع على مذهب ...

الشيخ : زادك الله فتوح ... ما شاء الله, ...

السائل : كثير منهم لما يسأل عن هذا يقول تفسيرها تلاوتها ابن عيينة وغيره وغيره

الشيخ : بس أنت كنت تحكي عن الصحابة, نسيت أم إيش؟

السائل : عن الصحابة ومثل التابعين والأئمة.

الشيخ : يعني أفهم منك أن ابن عيينة صحابي.

السائل : لا.

الشيخ : فإذن؟

السائل : الصحابي مش معروف مذهبهم إلى التفويض بدون بيان وبدون سؤال.

الشيخ : هذا فهمناه منك, بس قفزة قفزة الغزلان وصلت لعند ابن عيينة.

السائل : قصدي السلف.

الشيخ : آه, السلف إذا لا تخصص الصحابة, السلف مفوضون؟

السائل : مفوضين يعني يقولوا إنه فهم هذه الآية ...

الشيخ : بس أنا ناصح لك أمين, لا تستجل على السلف أنهم مفوضون بعدين تندم, ولات حين مندم بدك تسجل, تفضل تسجل.

السائل : يعني وارد مجموعة من العبارات عنهم, مثلا الإمام مالك قال " إن السؤال عنه بدعة " وما كانوا يسألون عن هذه الأمور, فكانوا يمرونها على ظاهرها.

الشيخ : بس شايف أخذت الأثر المالكي من ذنبه, ما جبت رأسه.

السائل : معروف أوله.

الشيخ : لكن هل يجوز أن تجيب من ذنبه وما تجيب رأسه؟

السائل : يعني هو لما سئل ما قال له على حسب فهمنا نحن على الأقل أن والله الاستواء هو الاستعلاء.

الشيخ : ما شاء الله صار نحن الآن ...

السائل : قال له : " الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة ".

الشيخ : فالسؤال " الاستواء معلوم " تفويض؟

السائل : إذا قال له ...

الشيخ : سؤال سؤال, قوله : " الاستواء معلوم " يعني تفويض؟

السائل : تفويض معلوم طبعا, ما قال له الاستواء أنه الاستعلاء.

الشيخ : شو يقصد بمعلوم مجهول؟

السائل : معلوم لا, معلوم مجهول, معلوم لفظا بالقرآن والسنة, كما جاء في القرآن والسنة على لفظها.

الشيخ : طيب معلوم معناه مجهول؟

السائل : معلوم مش مجهول ...

الشيخ : هيك بدي إياك, طيب التفويض معناه العلم.

السائل : العلم طبعا.

السائل : لا التفويض معناه عدم العلم

الشيخ : الله يهديك, من هنا المكتوب مبين من عنوانه.

السائل : ألف لام ميم.

الشيخ : التفويض معناه فهم وعلم أم عدم علم.

السائل : لا أنا ما أقدر أجزم , هذا جهل.

الشيخ : أنا ما قلت جهل.

السائل : يعني عدم علم يساوي جهل.

الشيخ : إذا يساوي علم؟

السائل : لا, لا يساوي علم.

الشيخ : إذا لا علم ولا جهل؟

السائل : هو يساوي عدم التفويض.

الشيخ : إذا لا علم ولا جهل.

السائل : لا, إذا لا علم ولا جهل لا.

السائل : تفسير بالظاهر ...

الشيخ : ما شاء الله رايح أجاوبك إن شاء الله, التفويض معناه قراءة النصوص المتعلقة بالصفات الإلهية بدون فهم لها إطلاقا, كما لو أن الأعجمي قرأ: **((قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد))** لا يفهم شيئا من معنى هذه الآية, ويكل أمر معناها إلى الله تبارك وتعالى, فهذا معنى التفويض, وهو يسلم بأن هذه الآية أو سورة من القرآن, لكن إيش المعنى, لا أدري, أمرها إلى الله تبارك وتعالى, هذا التفويض. المذاهب ثلاثة: مذهب السلف وهو فهم آيات الصفات وأحاديث الصفات بالأسلوب العربي مع تنزيه الله عز وجل عن مشابهته للمخلوقات كما هو معلوم من قوله تعالى: **((ليس كمثله شيء))** تنزيه **((وهو السميع البصير))** إثبات, إثبات بمعنى أن السميع هو غير البصير, والبصير غير السميع, هذا مذهب السلف, وفي هذا المثال – والخلف أيضا – لأنهم يفسرون بالسميع البصير على تفسير السلف تماما, ولا يفوضون, هذا المذهب الأول, وهو الإيمان بكل آيات الصفات وأحاديث الصفات بمعانيها المعروفة لغة, مع تنزيه الله عز وجل فيها عن مشابهة المخلوقات الفهم اللغوي مع التنزيه .